

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد البناء الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975، والمعدلة بالملحقات التعديلية المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة مواد البناء الممضى بتاريخ 1 مارس 2013 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 25 مارس 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

ملحق تعديلي عدد 11

للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة مواد البناء

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،
- الجامعة الوطنية للبناء.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،
- الجامعة العامة للبناء والأخشاب.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد البناء الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 جوان 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 2 سبتمبر 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 27 ماي 1983،

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 25 مارس 2013 يتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة مواد البناء.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 19 جوان 1975 المتعلق بالصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد البناء،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أفريل 1983 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنج عنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي :
الفصل الأول . ينفع الفصل 37 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :
الفصل 37 (جديد) : منح مختلفة :

تنفع الأحكام المتعلقة بمنحة النقل الواردة بالنقطة "د" من هذا الفصل كما يلي :

» - منحة النقل والحضور :

تسند للعمال منحة نقل وحضور يتحملها المؤجر في آخر كل شهر مع طرح أيام الفيابات غير المبررة، وضبط مقدار هذه المنحة بالنسبة لأعوان التنفيذ المنتسبين للصنف الأول بـ 40,580 دينارا في الشهر (38,500 دينارا بعنوان النقل، و2,080 دينارا بعنوان الحضور)، وبالنسبة لبقية الأعوان بـ 34,580 دينارا في الشهر (32,500 دينارا بعنوان النقل، و2,080 دينارا بعنوان الحضور).

ولا يصرف للعمال الجزء المخصص للنقل إذا قام المؤجر بنقلهم.

تتضمن هذه المبالغ مقادير منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1980 المؤرخ في 16 مارس 1982.».

الفصل 2 . يطبق جدواً للأجور عدد 1 وعدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول مايو 2012.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2012، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتلقون أجوراً تفوق الأجور المضبوطة بجدولي الأجور المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول مايو 2012.

تونس في 1 مارس 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

عن المنظمات النقابية للعمال

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
وداد بو شماوي

الأمين العام للاتحاد العام

التونسي للشغل

حسين العباسى

رئيس الجامعة الوطنية للبناء
إبراهيم النايلي

الكاتب العام للجامعة العامة

للبناة والأخشاب

حسن شبيل

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1989 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 21 مارس 1989.

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66 المؤرخ في 16 أكتوبر 1990.

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 71 المؤرخ في 21 سبتمبر 1993.

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996.

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999.

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 100 المؤرخ في 10 ديسمبر 2002.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009.

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 78 المؤرخ في 14 أكتوبر 2011.

الإتفاقية المشتركة القطاعية

لصناعة مواد البناء

جدول الأجر عدد 1

العمال الحالصون بالساعة

يعمل به بداية من 1 ماي 2012

15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
3	3	3	3	3	3	3	3	3	3	2	2	2	2	1	مدة البقاء بالدرجة
الصنف															
1.972	1.922	1.872	1.822	1.772	1.764	1.761	1.759	1.757	1.754	1.752	1.749	1.747	1.745	1.709	1
2.086	2.036	1.986	1.936	1.886	1.876	1.868	1.856	1.854	1.851	1.849	1.846	1.843	1.841	1.838	2
2.182	2.132	2.082	2.032	1.982	1.958	1.947	1.935	1.924	1.912	1.901	1.891	1.888	1.884	1.881	3
2.309	2.259	2.209	2.159	2.109	2.095	2.083	2.069	2.044	2.031	2.018	2.004	1.991	1.978	1.967	4
2.392	2.342	2.292	2.242	2.192	2.179	2.165	2.151	2.137	2.124	2.109	2.082	2.066	2.052	2.037	5
2.513	2.463	2.413	2.363	2.313	2.298	2.283	2.268	2.253	2.237	2.223	2.207	2.192	2.165	2.147	6
2.686	2.636	2.586	2.536	2.486	2.470	2.441	2.424	2.407	2.391	2.374	2.358	2.340	2.323	2.307	7
2.901	2.851	2.801	2.751	2.701	2.680	2.657	2.636	2.614	2.591	2.568	2.534	2.512	2.490	2.468	8
3.092	3.042	2.992	2.942	2.892	2.868	2.831	2.805	2.780	2.757	2.732	2.707	2.681	2.644	2.620	9
3.287	3.237	3.187	3.137	3.087	3.059	3.031	3.002	2.974	2.933	2.905	2.877	2.848	2.821	2.793	10
3.505	3.455	3.405	3.355	3.305	3.272	3.240	3.209	3.176	3.144	3.112	3.079	3.035	3.003	2.970	11

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمعرف فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجر عدد 2

العمال الحالصون بالشهر

يعمل به بداية من 1 ماي 2012

الإتفاقية المشتركة القطاعية

لصناعة مواد البناء

15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
3	3	3	3	3	3	3	3	3	3	2	2	2	2	1	مدة البقاء بالدرجة
الصنف															
410.520	400.120	389.720	379.320	368.920	367.151	366.637	366.187	365.673	365.159	364.645	364.131	363.681	363.039	355.529	1
433.831	423.431	413.031	402.631	392.231	390.161	388.320	386.062	385.483	384.967	384.388	383.808	383.228	382.713	382.443	2
453.413	443.013	432.613	422.213	411.813	406.986	404.660	402.213	399.775	397.449	395.122	393.040	392.327	391.613	390.900	3
479.717	469.317	458.917	448.517	438.117	435.312	432.740	429.935	424.629	422.058	419.252	416.447	413.641	410.283	408.757	4
497.395	486.995	476.595	466.195	455.795	453.003	450.211	447.127	444.075	441.024	437.972	432.420	429.134	426.082	423.030	5
522.597	512.197	501.797	491.397	480.997	477.776	474.770	471.549	468.328	465.107	462.100	458.815	454.281	449.482	445.948	6
558.637	548.237	537.837	527.437	517.037	513.601	507.665	504.015	500.579	497.143	493.707	490.271	486.521	483.185	480.549	7
603.768	593.368	582.968	572.568	562.168	557.529	552.892	548.485	543.847	539.208	534.570	527.225	522.819	518.180	513.541	8
642.845	632.445	622.045	611.645	601.245	596.142	588.333	582.999	577.897	572.795	567.693	562.591	557.257	549.448	544.346	9
682.545	672.145	661.745	651.345	640.945	635.147	629.349	623.319	617.521	609.016	603.218	597.420	591.391	585.593	579.795	10
729.017	718.617	708.217	697.817	687.417	680.691	673.965	667.472	662.977	654.020	647.295	640.569	631.369	624.644	617.920	11
779.170	768.770	758.370	747.970	737.570	730.055	722.542	715.027	707.369	699.999	692.485	684.972	677.457	669.942	659.722	12
831.623	821.223	810.823	800.423	790.023	781.561	773.097	764.634	756.172	747.709	739.247	730.783	722.319	713.858	705.395	13
878.417	868.017	857.617	847.217	836.817	827.508	818.198	808.830	799.581	790.272	780.962	771.653	762.345	753.036	743.727	14
959.121	948.721	938.321	927.921	917.521	906.134	894.748	883.363	871.975	860.590	849.204	837.817	826.431	815.045	803.658	15
1 037.986	1 027.586	1 017.186	1 006.786	996.386	982.990	969.594	956.198	942.802	929.408	916.011	902.614	889.218	875.822	862.427	16

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمعرف فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.